قراءات في "كتاب الإيمان"
لشيخ الإسلام أحمد ابن تيميّة (3)

التأويل بين المفهوم الحقّ واتّباع الهوى

بقلم الشيخ ؛ محمّد القرشي

إنّ الحمـد للـه نحمـده، ونصـلّي ونسـلّم علـى عبـده ورسوله محمّد وآله وصحبه.

أمّا بعد:

فنكمل مسيرة الإيمان وحقائقه مع إمام من كبار أئمّـة المسلمين، عالج هذه القضيّة التي أخطأ المسلمون فهمهـا هذه الأيّام، فاقتضت النصيحة هذه القراءة، سائلين الله عزّ وجلّ أن ينفعنا بها جميعاً.. آمين.

والآن حـان زمـن الشـروع، فنسـتعين اللـه ونتوكّل عليه ونقول:

قـال الإمـام الحجّـة أحمـد بـن تيميّـة رحمـه اللـه: (والمقصود هنا أنّه ينبغي للمسـلم أن يقـدر قـدر كلام اللـه ورسوله – أي - أن يعظّم كلام الله سبحانه حـقّ التعظيـم لا من حيث المصدر فقط بـل مـن حيـث التشـريع والتحكيـم، وكذلك كلام رسـوله صـلى اللـه عليـه وسـلم مـن التبجيـل والتقـديم علـى كـلّ أحـد مـن خلـق اللـه مهمـا كـان ذلـك الشخص عظيماً. قـال اللـه تعـالى {يـا أيّهـا الـذين امنـوا لا تُقدّموا بين يدي الله ورسوله واتّقوا الله..} [1].

بل ليس لأحد أن يحمل كلام أحد من الناس إلا على مـا عرف أنّه أراده، لا على ما يحتمله ذلك اللفظ فـي كلام كـلّ أحد، فإنّ كثيراً من الناس يتأوّل النصوص المخالفـة لقـوله فيسـلك مسـلك مـن يجعـل التأويـل كـأنّه ذكـر مـا يحتملـه اللفظ، وقصده به دفع ذلك فيحتجّ عليه بـذلك النـصّ، وهـذا خطأ، بل جميع ما قاله الله ورسوله يجب الإيمان به، وليس لنا أن نؤمن ببعـض الكتـاب ونكفـر ببعـض، وليـس الاعتنـاء بمراده في أحد النصّين من الآخر، بأولى من العكـس، فـإذا

---

[1] الحجرات: 1

كان النصّ الذي وافقه يعتقد أنّه اتّبع فيه مراد الرسول فـي ذلك النصّ الآخر الذي تأوّله، فيكون أصل مقصـوده معرفـة ما أراده الرسول صلى الله عليـه وسلم بكلامـه، وهـذا هـو المقصود بكلّ ما يجوز من تفسـير وتأويـل عنـد مـن يكـون اصطلاحه مغاير معناهما، وأمّا مـن يجعلهمـا بمعنـى واحـد، كما هو الغالب على اصطلاح المفسّرين تأويـل عنـدهم هـو التفسير، وأمّا التأويـل فـي كلام اللـه ورسـوله، فلـه معنـى ثالث غير معناه في اصطلاح المفسّـرين، وغيـر معنـاه فـي اصـطلاح متـأخّري الفقهـاء الأصـوليّين كمـا يبسـط فـي موضعه).

قال مقيّده عفا الله عنه:

عند الحديث عن التأويل لا بـدّ للمسـلم أن يعلـم مـراد علمائنا مـن هـذه اللفظـة، فـأقول وبـالله التوفيـق: عـرف الكتاب والسنّة ولسان العرب نوعان من التأويل، وذكر نوع ثالث في كتب المتأخّرين.

فأمّا النوع الأوّل: التأويل يعني ما يؤول إليه الشيء ويرجع إليه وتظهر حقيقة المعنى من المعاني إلى الحقـائق الحسّية. ومنها قوله تعالى على لسان يوسف {قال يا أبـتِ هذا تأويل رؤياي من قبل قد جعلها ربّي حقّاً} [2].

النوع الثاني: التأويل بمعنى التفسير، وهذا ما ذكـره الحديث في دعاء الرسول صلى الله عليه وسلم لعبـد اللـه بن عبّاس رضي الله عنهما (اللهمّ فقّهه فـي الـدين وعلّمـه التأويل).

ويـأتي علـى لسـان المفسّـرين كالإمـام ابـن جريـر الطبري: (وجاء في تأويل الآية).

النـوع الثـالث: التأويـل بمعنـى صـرف اللفـظ عـن ظاهره المتبادر منه إلى محتمل مرجوع بـدليل يـدلّ عليـه. وهذا القسم يدخل في اللغـة الاصـطلاحيّة، وليـس هـو مـن أقسام اللغة الوضعيّة أو الشرعيّة.

والتأويل بهذا المعنـى (أي صـرف اللفـظ عـن ظـاهره المتبادر إلى الذهن أوّلاً إلى معنى آخر بعيد) لا بدّ أن يكـون لهذا الصرف ولهذا التأويـل دليـل قـويّ ظـاهر مقبـول عنـد العلماء ويحتمله اللفظ.

---

[2] يوسف: 100

وأمّا إن كان بدون قرينة قويّة صريحة أو كانت اللغـة لا تحتمل مثل هذا التأويل فإنّه لا يعتبر تـأويلاً ولا يعـذر القائـل به.

ومثال ذلك مـن التأويـل البعيـد، تأويـل بعضـهم لقـوله صلى الله عليه وسلم (لا صيام لمـن لـم يـبيِّت الصـيام مـن الليل) على أنّه صيام النذر والقضاء. وهـذا تأويـل بعيـد إذ لا دليل علـى تخصـيص ذلـك بالقضـاء أو النـذر. وأمّـا التأويـل الفاسد الـذي لا يعـذر صـاحبه مثـل تأويـل الرافضـة لقـوله تعالى {إنّ الله يأمركم أن تذبحوا بقرة} [3] قـالوا: البقـرة هي عائشة (الصدّيقة ابنة الصدّيق رضي الله عنهما).

مثـال للتأويـل الصـحيح حتّـى يتّضـح المقـام: كتأويـل الحديث النبويّ الصحيح (الجـار أحـقّ بالشـفعة) [4] والـذي يفهـم منـه أن جميـع الجيـران لهـم حـق الشـفعة (الجـار المشارك أو غير المشارك).

وجاء حديث آخر يحمل صارفاً من المعنى العـام للجـار إلى معنى الجار المشارك في شارع فقط فقال صـلى اللـه عليـه وسـلم: (فـإذا ضـربت الحـدود وصـرفت الطـرق فلا شفعه) [5].

والصحيح أن نقدّم في الطريق إلى الوصول إلى الحـقّ لغة الشرع مـا اسـتعمل الشـارع مـن الفـاظ علـى الطلـب للحقّ الالتزام بها وبمـداليلها وعـدم تجاوزهـا لغيرهـا إلاّ إذا أذن الشارع بذلك ويكون ترتيب الحق فـي هـذا؟ اسـتعمال اللغة الشرعيّة أوّلاً فيما وضعت له، ثمّ استعمال اللغة على ما هي عليه وهذا ما يسمّيه العلماء بلغة الوضع.

ثمّ استعمال لغة الاصطلاح، وهو لغـة يسـتعملها علمـاء كلّ فن من الفنون في فنونهم على أنّهـا يجـب أن لا تخـرج عن مفهومات اللغتين السابقتين.

واعلموا أنّ التوسّع في استعمال التأويل، غير السـائغ، إنّما هو باب فتنة فتحه من فتحه، وما أراد بـذلك إلاّ التفلّـت من الالتزام بالمنهج النبويّ والبحث العلميّ، فمـا أسـهل أن

---

[3] البقرة: 67
[4] البخاري، أبو داود، ابن ماجه، أبـي رافـع رقـم 3099 فـي صحيح الجامع
[5] رقم 3630 في صحيح الجـامع، رواه الطـبراني عـن ابـن عمر.

يفتي الإنسان برأيه، وأن يتأوّل كلاماً على غيـر وجهـه بغيـر دليل، وأمّا الغوص في أمّهـات الكتـب والاسترشـاد بـأقوال النبيّ صلى الله عليه وسـلم، فـإنّه يتطلّـب الجهـد والـوقت والإخلاص والتوجّه الحقّ إلى الحقّ ليعلّمك الحقّ، وهذا مما لا تهواه النفس ولا تشتهيه العقـول الضـعيفة العـاجزة عـن القيـام بالمهمّـات الجسـام، يسـتهونون القـول بـالرأي، والتقديم بين يـدَي اللـه ورسـوله صـلى اللـه عليـه وسـلم، خاصّة إن دخل ذلك دخن التعصّب لرأي أو مذهب أو إمام.

ولنعد بقرّائنا الأحبة لنقتطف من كلمات شـيخ الإسلام ما استطعنا في حلقتنا هذه، والله الهادي إلى سواء السبيل:

(وهذه الآية {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبيّن لـه الهدى ويتّبع غير سبيل المـؤمنين}... تـدلّ علـى أنّ إجمـاع المؤمنين حجّة: من جهة أنّ مخـالفتهم مسـتلزمة لمخالفـة الرسول صلى الله عليه وسلم، وأنّ كـلّ مـا أجمعـوا عليـه، فلا بدّ أن يكون فيه نصّ من الرسول صلى الله عليه وسلم، فكـلّ مسـألة يقطـع بهـا بالإجمـاع وبانتفـاء المنـازع مـن المؤمنين، فإنّها ممّا بيّن الله فيه الهدى، ومخالف مثـل هـذا الإجماع يكفر، كما يكفر مخالف النصّ البيّن.

وأمّا إذا كان يظنّ الإجمـاع، ولا يقطـع بـه، فههنـا قـد لا يقطع أيضاً بأنّها مما تبيّن فيه الهدى من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم، ومخالف مثل هذا الإجماع قد لا يكفر [6]، بل قد يكون ظـنّ الإجمـاع خطـأ والصـواب فـي خلاف هـذا القول، وهذا هو فصل الخطاب فيما يكفـر بـه مـن مخالفـة الإجماع وما لا يكفر.

والإجمـاع هـل هـو قطعـي الدلالـة أو ظنّـي الدلالة؟

فإنّ من الناس من يطلق الإثبات بهـذا أو هـذا، ومنهـم من يطلق النفـي لهـذا ولهـذا، والصـواب التفصـيل بيـن مـا يقطع به من الإجماع، أو يعلم يقيناً أنّه ليس فيه منـازع مـن المؤمنين أصلاً، فهذا يجب القطع بـأنّه حـقّ، وهـذا لا بـدّ أن يكون ممّا بيّن فيه الرسول الهدى، كما قـد بسـط هـذا فـي موضع آخر.

ومن جهة أنّه إذا وصف الـواجب بصـفات متلازمـة، دلّ

---

[6] الصواب أنّه لا يكفر قطعاً إن شاء الله.

على أنّ كـلّ صـفة مـن تلـك الصـفات مـتى ظهـرت وجـب اتّباعهـا، وهـذا مثـل الصـراط المسـتقيم الـذي أمرنـا اللـه بسؤال هدايته، فإنّه قد وصـف بـأنّه الإسـلام، ووصـف بـأنّه اتّباع القرآن ووصف بأنّه طاعة الله ورسـوله، ووصـف بـأنّه طريق العبودية، ومعلوم أنّ كل اسم من هذه الأسماء يجب اتّباع مسمّاه، ومسمّاها كلّها واحد وإن تنوّعت صفاته، فـأيّ صفة ظهرت وجب اتّباع مدلولها، فإنّه مـدلول الأخـرى [7]، وكذلك أسماء اللـه تعـالى وأسـماء كتـابه وأسـماء رسـوله وأسماء دينه. وكذلك قـوله تعـالى {واعتصـموا بحبـل اللـه جميعاً ولا تفرّقوا} [8].

قيل: حبل الله هو دين الإسلام، وقيل: القـرآن، وقيـل: عهده، وقيل: طاعته وأمره، وقيل: جماعة المسلمين. وكلّ هذا حقّ.

وكـذلك إذا قلنـا: الكتـاب والسـنّة والإجمـاع، فمـدلول الثلاثة واحد، فإنّ كلّ ما في الكتاب فالرسـول موافـق لـه، والأمّة مجمعة عليه من حيث الجملة، فليس فـي المـؤمنين إلاّ من يوجب اتّباع الكتاب، وكـذلك كـلّ مـا سـنّه الرسـول صلى الله عليه وسلم فالقرآن يأمر باتّباعه نيّة، والمؤمنـون يجمعون على ذلك، وكذلك كلّ مـا أجمـع عليـه المسـلمون فـإنّه لا يكـون إلاّ حقّـاً موافقـاً للكتـاب والسـنّة، لكـن المسلمون يتلقّون دينهم كلّه عن الرسول صلى اللـه عليـه وسلم، وأمّا الرسول فينزل عليه وحي القرآن، ووحـي آخـر هـو الحكمـة – وهـي - سـنّة النـبيّ نفسـه صـلى اللـه عليـه وسلم، كمـا قـال صـلى اللـه عليـه وسـلم: (ألا إنّـي أوتيـت الكتاب ومثله معه) [9].

قال حسّان ابن عطيّة: كـان جبريـل ينـزل علـى النـبيّ صـلى اللـه عليـه وسـلم بالسـنّة فيعلّمـه إيّاهـا كمـا يعلّمـه القرآن [10].

فليس كلّ ما جاءت به السـنّة يجـب أن يكـون مفسّـراً في القرآن (أي أنّه تفسير لكتاب الله بل منه ما هو مفصّـل لآيات القرآن ومنه مـا تشـريع مسـتقلّ). بخلاف مـا يقـوله

---

[7] لأنّ كلّ واحدة من هذه الصفات مرجعها إلى الدلالة علـى الحقيقة الواحدة.
[8] آل عمران: 103
[9] رواه أحمد عن المقدام وأخرجه الألباني فـي صـحيح أبـي داود.
[10] صحيح

أهل الإجماع (المقصود هنا العلماء)، فإنّه لا بدّ أن يدلّ عليه الكتاب والسنّة، فإنّ الرسول هو الواسطة بينه وبين الله عزّ وجلّ في أمره ونهيه، وتحليله وتحريمه، والمقصود ذكر الإيمان.

ومن هذا الباب: قول النبيّ صلى الله عليه وسلم: (لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر) [11]. وقوله صلى الله عليه وسلم: (آية الإيمان حبّ الأنصار، وآية النفاق بغض الأنصار) [12].

فإنّ علمه ما قامت به الأنصار من نصر الله ورسوله من أوّل الأمر، وكان محبّاً لله ولرسوله أحبّهم قطعاً، فيكون حبّه لهم علامة الإيمان الذي في قلبه، ومن أبغضهم لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه الله عليه.

وكذلك من لم يكن في قلبه بغض ما يبغضه الله ورسوله من المنكر الذي حرّمه الله ورسوله صلى الله عليه وسلم من الكفر والفسوق والعصيان، لم يكن في قلبه الإيمان الذي أوجبه الله عليه، فإن لم يكن مبغضاً لشيء من المحرّمات أصلاً، لم يكن معه إيمان أصلاً، كما سنبيّنه إن شاء الله تعالى)..

عن مجلة نداء الإسلام

تم تنـزيل هذه المادة من منبر التوحيد والجهاد

http://www.tawhed.ws

[11] رواه مسلم
[12] رواه مسلم

http://www.almaqdese.com
http://www.alsunnah.info